83765 ـ والده غير قادر صحيا على الحج ويريد أن يحج عنه

السؤال

أنا أعمل ببلاد الحرمين الشريفين ، وقد وفقني الله وقضيت فريضة الحج العام الماضي ، والآن والدي موجود بمصر ويريد قضاء الفريضة وهو قادر مادياً وغير قادر صحياً ، فهل يمكن لي أن أقضي فريضة الحج عنه وأحج له ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان والدك لا يستطيع الحج بنفسه ، لكبر سنه ، أو مرضه مرضا لا يرجى حصول الشفاء منه ، ولا يتمكن معه من أداء الحج ، فالواجب عليه أن ينيب غيره ليحج عنه ، سواء أنابك أم أناب غيرك .

وإذا أردت أن تحج عنه فهذا خير وبر ، بشرط أن تعلمه أنك ستحج عنه ويأذن في ذلك .

قال ابن قدامة رحمه الله : " من وجدت فيه شرائط وجوب الحج , وكان عاجزا عنه لمانع مأيوس من زواله , كزمانة , أو مرض لا يرجى زواله , أو كان هزيلاً , لا يقدر على الثبوت على الراحلة إلا بمشقة غير محتملة , والشيخ الفاني , ومن كان مثله ، متى وجد من ينوب عنه في الحج , ومالاً يستنيبه به , لزمه ذلك . وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي " انتهى من "المغني" (3/91) بتصرف يسير .

وقال أيضاً : " ولا يجوز الحج والعمرة عن حي إلا بإذنه , فرضا كان أو تطوعا ; لأنها عبادة تدخلها النيابة , فلم تجز عن البالغ العاقل إلا بإذنه , كالزكاة , فأما الميت فتجوز عنه بغير إذن , واجبا كان أو تطوعا ; لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالحج عن الميت , وقد علم أنه لا إذن له " انتهى من المغني (3/95) .

والله أعلم .